

المجلس الأعلى للقضاء

قرار

٢٠٢٦/٣٥ رقم

بنقل مقر المحكمة الابتدائية في دبا

استناداً إلى قانون السلطة القضائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٩/٩٠،  
والى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٢/٣٥ بشأن تنظيم إدارة شؤون القضاء،  
والى القرار الوزاري رقم ٢٠٠١/١١٩ بتحديد مقار ونطاق اختصاص المحاكم الابتدائية،  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى

بنقل مقر المحكمة الابتدائية في دبا من مقرها الحالي إلى مقرها الجديد الواقع  
في منطقة (الوعب).

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٦/٢/١ م.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر في: ٧ من شعبان ١٤٤٧هـ

الموافق: ٢٦ من يناير ٢٠٢٦ م

محمد بن سلطان بن حمود البوسعدي

نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء